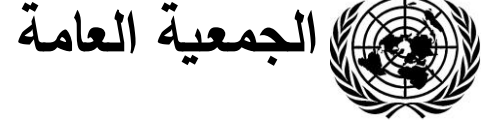


Distr.: Limited
11 August 2023
Arabic
Original: English



اللجنة التحضيرية لمؤتمر الأمم المتحدة الثالث
المعني بالبلدان النامية غير الساحلية
الدورة التنظيمية والدورتان الأولى والثانية
البند 3 من جدول الأعمال المؤقت*
إقرار جدول الأعمال ومساءل تنظيمية أخرى

مشروع قرار مقدم من النمسا ومنغوليا بناء على مشاورات غير رسمية

الطرائق الإضافية لمؤتمر الأمم المتحدة الثالث المعني بالبلدان النامية غير الساحلية وشكله

إن اللجنة التحضيرية لمؤتمر الأمم المتحدة الثالث المعني بالبلدان النامية غير الساحلية،

إنه تشير إلى قرار الجمعية العامة 246/77 المؤرخ 30 كانون الأول/ديسمبر 2022،

- 1 - توصي بأن يقر مؤتمر الأمم المتحدة الثالث المعني بالبلدان النامية غير الساحلية جدول الأعمال المؤقت الوارد في المرفق الأول لهذا القرار؛
- 2 - تقرر أن ينظم المؤتمر وفقا لتنظيم الأعمال الوارد في المرفق الثاني لهذا القرار.



الرجاء إعادة استعمال الورق



المرفق الأول

جدول الأعمال المؤقت لمؤتمر الأمم المتحدة الثالث المعني بالبلدان النامية غير الساحلية

- 1 - افتتاح المؤتمر.
- 2 - انتخاب الرئيس.
- 3 - اعتماد النظام الداخلي.
- 4 - إقرار جدول الأعمال.
- 5 - انتخاب أعضاء المكتب الآخرين غير الرئيس.
- 6 - تنظيم الأعمال ومسائل تنظيمية أخرى.
- 7 - وثائق تفويض الممثلين المشاركين في المؤتمر:
 - (أ) تعيين أعضاء لجنة وثائق التفويض؛
 - (ب) تقرير لجنة وثائق التفويض.
- 8 - مناقشة عامة.
- 9 - اجتماعات المائدة المستديرة المواضيعية التفاعلية.
- 10 - النظر في مشروع الوثيقة (أو الوثائق) الختامية.
- 11 - اعتماد التقرير.
- 12 - اختتام المؤتمر.

المرفق الثاني

التنظيم المقترح لأعمال مؤتمر الأمم المتحدة الثالث المعني بالبلدان النامية غير الساحلية

- 1 - وضعت الترتيبات المبينة أدناه عملاً بقرار الجمعية العامة 246/77.
- 2 - يعقد مؤتمر الأمم المتحدة الثالث المعني بالبلدان النامية غير الساحلية في كيجالي في الفترة من 18 إلى 21 حزيران/يونيه 2024.

أولاً - تنظيم الأعمال

ألف - الجلسات العامة

- 3 - يتألف مؤتمر الأمم المتحدة الثالث المعني بالبلدان النامية غير الساحلية من جلسة افتتاحية وجلسة ختامية وما مجموعه ست جلسات عامة، تبث على الإنترنت، على النحو التالي:
 - اليوم الأول: صباحاً وبعد الظهر.
 - اليوم الثاني: صباحاً وبعد الظهر.
 - اليوم الثالث: صباحاً وبعد الظهر.
 - اليوم الرابع: صباحاً وبعد الظهر.
- 4 - وفي الافتتاح الرسمي للمؤتمر الذي يجري في الجلسة العامة الصباحية لليوم الأول، ينظر في جميع المسائل الإجرائية والتنظيمية، بما في ذلك إقرار النظام الداخلي وجدول الأعمال، وانتخاب رئيس المؤتمر، وانتخاب أعضاء المكتب، وتشكيل لجنة رئيسية، إذا لزم الأمر، وتعيين أعضاء لجنة وثائق التقويض، ووضع ترتيبات إعداد تقرير المؤتمر ومسائل أخرى. وخلال الجلسة الافتتاحية سيدلي ببيانات كل من رئيس المؤتمر، والأمين العام للأمم المتحدة، ورئيس الجمعية العامة، ورئيس المجلس الاقتصادي والاجتماعي، ورئيس مجموعة البلدان النامية غير الساحلية، وشريك في التنمية، وممثل لبلد من بلدان العبور، وممثل للقطاع الخاص. ثم تنتقل الجلسة العامة إلى المناقشة العامة.
- 5 - ويتوقع أن تنتهي الجلسة العامة الختامية، المقرر عقدها بعد ظهر اليوم الرابع، بعرض التقارير عن اجتماعات المائدة المستديرة المواضيعية التفاعلية، ويليه اعتماد الوثيقة (الوثائق) الختامية وتقرير المؤتمر.
- 6 - وستعقد الجلسات العامة في الأيام من الثاني إلى الرابع بالتزامن مع اجتماعات المائدة المستديرة المواضيعية التفاعلية.

باء - اجتماعات المائدة المستديرة المواضيعية التفاعلية

- 7 - يتضمن مؤتمر الأمم المتحدة الثالث المعني بالبلدان النامية غير الساحلية خمسة اجتماعات مائدة مستديرة مواضيعية تفاعلية، ستبث على الإنترنت بالتزامن مع الجلسات العامة، على النحو التالي:
 - اليوم الأول: بعد الظهر.

اليوم الثاني: صباحا وبعد الظهر.

اليوم الثالث: صباحا وبعد الظهر.

8 - وينبغي أن تتسم اجتماعات المائدة المستديرة بطابع تعاوني وأن تشمل أصحاب المصلحة المتعددين، مع إيلاء الاعتبار الواجب للتوازن الجنساني والجغرافي، وسترکز على التعامل مع التحديات والفرص القائمة والجديدة والناشئة في مجال التنمية المستدامة للدول النامية غير الساحلية وطرق ووسائل التصدي لتلك التحديات والاستفادة من تلك الفرص، بما في ذلك من خلال تعزيز الشراكات التعاونية بين البلدان النامية غير الساحلية وبلدان العبور، وستحدّد أولويات التنمية المستدامة للبلدان النامية غير الساحلية.

9 - وسيعهد إلى مكتب اللجنة التحضيرية بوضع الصيغة النهائية لمواضيع اجتماعات المائدة المستديرة وطرائقها الإضافية، بالتشاور مع الدول الأعضاء وبدعم من مكتب الممثلة السامية لأقل البلدان نمواً والبلدان النامية غير الساحلية والدول الجزرية الصغيرة النامية، وكيانات الأمم المتحدة المعنية.

10 - ويترأس كل مائدة مستديرة رئيسان مشاركان، يعينهما رئيس المؤتمر، أحدهما من دولة متقدمة النمو والآخر من دولة نامية.

11 - وينبغي أن تبّلى الجلسة العامة الختامية للمؤتمر بنتائج اجتماعات المائدة المستديرة المواضيعية التفاعلية، وأن تُدرج تلك النتائج في التقرير النهائي للمؤتمر.

جيم - اللجنة الرئيسية

12 - تجتمع اللجنة الرئيسية، إذا أنشئت وفقاً للنظام الداخلي للمؤتمر، عندما لا تعقد الجلسات العامة. ويعهد إلى اللجنة الرئيسية بمسؤولية البت في أي مسائل معلقة.

ثانياً - الاعتماد: الجهات المؤسسية صاحبة المصلحة

13 - يجوز للمنظمات الحكومية الدولية الأخرى ذات الصلة، والمؤسسات المالية الدولية، وغيرها من الهيئات الدولية المهتمة المعتمدة لدى مؤتمرات الأمم المتحدة المعنية بالبلدان النامية غير الساحلية، ومؤتمر القمة العالمي للتنمية المستدامة، ومؤتمر الأمم المتحدة للتنمية المستدامة، والاجتماع الدولي المعنون "ستوكهولم بعد 50 عاماً: عافية الكوكب من أجل ازدهار الجميع - مسؤوليتنا، فرصتنا"، ومؤتمر الأمم المتحدة لعام 2022 لدعم تنفيذ الهدف 14 من أهداف التنمية المستدامة: حفظ المحيطات والبحار والموارد البحرية واستخدامها على نحو مستدام من أجل التنمية المستدامة، ومؤتمر الأمم المتحدة الخامس المعني بأقل البلدان نمواً، ومؤتمر الأمم المتحدة بشأن استعراض منتصف المدة الشامل لتنفيذ أهداف العقد الدولي للعمل، "الماء من أجل التنمية المستدامة"، 2018-2028، وكذلك مؤسسات منظومة الأمم المتحدة وهيئاتها المعنية، بما في ذلك الأعضاء المنتسبون إلى اللجان الإقليمية، أن تشارك في مداورات المؤتمر، حسب الاقتضاء، وفقاً للنظام الداخلي للمؤتمر.

14 - وبالإضافة إلى ذلك، يجوز للمنظمات الحكومية الدولية المهتمة غير المعتمدة لدى المؤتمرات والاجتماعات الدولية المشار إليها في الفقرة 13 أن تطلب اعتمادها وفقاً لإجراءات الاعتماد المعمول بها،

رهنًا بموافقة اللجنة التحضيرية أو الجمعية العامة. ترد المعلومات المتعلقة بالاعتماد في الموقع الشبكي للمؤتمر (www.un.org/en/landlocked).

ثالثاً - الاعتماد: المنظمات غير الحكومية والمجموعات الرئيسية والجهات المعنية الأخرى صاحبة المصلحة

15 - ينبغي على المنظمات غير الحكومية ذات المركز الاستشاري لدى المجلس الاقتصادي والاجتماعي والمجموعات الرئيسية المحددة في جدول أعمال القرن 21 والمنظمات غير الحكومية المعتمدة لدى مؤتمرات الأمم المتحدة السابقة المعنية بالبلدان النامية غير الساحلية، أن تسجل أسماءها من أجل المشاركة في المؤتمر وفي عملياته التحضيرية.

16 - وبالإضافة إلى ذلك، يجوز للجهات المعنية الأخرى صاحبة المصلحة، بما في ذلك منظمات المجتمع المدني والقطاع الخاص والمنظمات غير الحكومية التي لا تتمتع بمركز استشاري لدى المجلس الاقتصادي والاجتماعي، وتود حضور المؤتمر والمساهمة في أعماله، ويتصل عملها بموضوع المؤتمر، أن تشارك بصفة مراقب في المؤتمر وفي الاجتماعات التحضيرية، وفقاً للأحكام الواردة في الجزء السابع من قرار المجلس الاقتصادي والاجتماعي 31/1996 رهنًا بموافقة الجمعية العامة.

17 - ووفقاً لقرار المجلس الاقتصادي والاجتماعي 31/1996 ينبغي أن تكون أمانة المؤتمر مسؤولة عن تلقي طلبات الاعتماد لدى المؤتمر وعملياته التحضيرية وإجراء تقييم أولي لها. وينبغي لأمانة المؤتمر، عند اضطلاعها بمهامها، أن تستعرض صلة عمل مقدمي الطلبات استناداً إلى خلفيتهم ومشاركتهم في قضايا التنمية المستدامة.

18 - ووفقاً للفقرة 51 (ج) من القرار 246/77، طلب إلى رئيس الجمعية العامة أن يعدّ قائمة بأسماء ممثلي سائر المنظمات غير الحكومية المختصة ومنظمات المجتمع المدني والمؤسسات الأكاديمية والقطاع الخاص الذين قد يشاركون في المؤتمر وفي عملياته التحضيرية، مع مراعاة مبدأي الشفافية والتمثيل الجغرافي العادل وإبلاء الاعتبار الواجب للتكافؤ بين الجنسين، وأن يقدم القائمة المقترحة إلى الدول الأعضاء للنظر فيها على أساس مبدأ عدم الاعتراض، وأن يعرض القائمة على الجمعية العامة لكي تتخذ قراراً نهائياً بشأن المشاركة في المؤتمر.

19 - وستعمم القائمة المشار إليها أعلاه قبل شهر على الأقل من اتخاذ الجمعية العامة قرارها.